

أثر ابتلاع البلغم في الصيام

لا خلاف في أن البلغم إن لم يتجاوز الحلق لا يفطر، أما إن وصل البلغم خارج الحلق، ففيه خلاف ، والراجح أنه لا يفطر ، و الفرق جماعة بين القليل والكثير منه .

يقول الشيخ عطية صقر - رحمه الله تعالى :

البلغم الخارج من الصدر ومثله اللُّخامة النازلة من الرأس، فإن وصل إلى الفم ثم بلعه الصائم بطل صومه على ما رآه الشافعية، إذ يصدق عليه أنه شيء دخل إلى الجوف من منفذ مفتوح، ولا يشق الاحتراز عنه. وقال بعض العلماء: إن بلعه في هذه الحالة لا يضر ما دام لم يتجاوز الشفتين، بل قاسه آخرون على الريق العادي فقالوا: إن بلعه لا يبطل الصوم مطلقاً، وفي هذا القول تيسير على المصابين بحالة يكثر فيها البلغم، أما غير هؤلاء فيتبعون أحد القولين الأولين.

وعلى القول بأن بلعه يبطل يجب بصفه حتى لو كان في الصلاة، على ألا يطرحه في المسجد فإن تلويثه ممنوع بل يكون ذلك في نحو منديل بحركة خفيفة لا تبطل الصلاة. انتهى.

ويقول الإمام ابن عابدين في حاشيته :

لو ابتلع البلغم بعدما تخلص بالتنحج من حلقه إلى فمه لا يفطر عندنا ...

و سئل إبراهيم عمن ابتلع بلغمًا قال إن كان أقل من ملء فيه لا ينقض إجماعاً وإن كان ملء فيه ينقض صومه عند أبي يوسف وعند أبي حنيفة لا ينقض . اهـ .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن ابتلاع البلغم هل يفطر الصائم ، فأجاب : بلع البلغم لا يفطر الصائم .أ.هـ

ويقول الدكتور أحمد الحجي الكردي خبير الموسوعة الفقهية الكويتية :

البلغم إذا لم يغادر الحلق إلى أدنى الفم بحيث يسهل قذفه لا يفطر ابتلاعه، وأما إذا خرج إلى أدنى الفم على وجه يمكن قذفه فلا بد من قذفه، فإذا ابتلعه فإنه يفطر عند كثير من الفقهاء.أ.هـ